

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2006/101
24 January 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثانية والستون

البند ١٨ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

أداء آليات حقوق الإنسان لعملها بفعالية:
المؤسسات الوطنية والترتيبات الإقليمية

المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

تقرير الأمين العام*

* تقيداً بالقواعد التي وضعتها الجمعية العامة بشأن الحد من عدد الصفحات، يعمم المرفق باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية فقط.

موجز

يحتوي هذا التقرير، الذي يتناول الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (المفوضية) من أجل إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (المؤسسات الوطنية)، والتدابير التي اتخذتها الحكومات والمؤسسات الوطنية في هذا الصدد، والتعاون بين المؤسسات الوطنية والآليات الدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات عن العمل الذي أنجزته المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بمسائل موضوعية معينة. ويمكن الاطلاع على الوثائق التي تتناول الأحداث المذكورة في هذا التقرير على موقع الإنترنت الخاص بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (www.nhri.net). ويمكن الحصول على معلومات إضافية بشأن المبادرات المتخذة والمساعدة المقدمة للمؤسسات الوطنية بالاطلاع على التقارير الموضوعية والتقارير القطرية المقدمة من المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة في إطار لجنة حقوق الإنسان، وبالاطلاع أيضاً على تقرير الأمين العام عن الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان (E/CN.4/2006/104). ويمكن الحصول على معلومات بشأن سبل وأساليب تعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية في أعمال لجنة حقوق الإنسان وهيئاتها الفرعية بالاطلاع على تقرير الأمين العام (E/CN.4/2006/102).

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٥	١	مقدمة
٥	٥٩- ٢	أولاً - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
٥	٦- ٥	ألف - الخدمات الاستشارية
٦	٢٠- ٧	باء - دعم المبادرات الدولية
٦	٩- ٧	١ - لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ولجنتها الفرعية المعنية بالاعتماد
٧	١١-١٠	٢ - المؤتمر الدولي الثامن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ..
٧	١٦-١٢	٣ - هيئات الأمم المتحدة
٨	٢٠-١٧	٤ - أنشطة الإعلام والتدريب
٨	٥٩-٢١	جيم - دعم المبادرات الإقليمية
٩	٢٧-٢٢	١ - الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي
١٠	٤١-٢٨	٢ - أفريقيا
١٢	٥٢-٤٢	٣ - منطقة آسيا والمحيط الهادئ
١٤	٥٩-٥٣	٤ - أوروبا
١٥	٦٨-٦٠	ثانياً - التعاون بين هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب المعاهدات، والآليات الخاصة للجنة حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية
١٧	٧٣-٦٩	ثالثاً - التعاون بين مفوضية حقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها والمنظمات الدولية والإقليمية
١٨	٩٤-٧٤	رابعاً - اجتماعات المائدة المستديرة التي عقدتها المؤسسات الوطنية، والمسائل الموضوعية
١٨	٧٩-٧٤	ألف - تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها
٢٠	٨٠	باء - العنصرية والتمييز العنصري
٢٠	٨١	جيم - الهجرة
٢٠	٨٢	دال - نوع الجنس

المحتويات (تابع)

الصفحة الفقرات

رابعاً - (تابع)

٢٠	٨٥-٨٣		هاء - حقوق المعوقين
٢١	٨٧-٨٦		واو - الشعوب الأصلية
٢١	٨٨		زاي - الأقليات
٢١	٨٩		حاء - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
٢١	٩٣-٩٠		طاء - منع نشوب النزاعات المسلحة ومناهضة التعذيب
٢٣	٩٤		ياء - حقوق الطفل
٢٣	٩٧-٩٥		خامساً - الاستنتاجات

المرفق

٢٥		Concluding Statement of the International Round Tables of NHRI implementing Economic, Social and Cultural Rights
----	-------	--

مقدمة

١ - أُعد هذا التقرير عملاً بالفقرة ٢١ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٤/٢٠٠٥ التي طلبت فيها اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تنفيذ القرار.

أولاً - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٢ - إن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) تولى الأولوية لإنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (المؤسسات الوطنية) مع المراعاة الواجبة للمعايير الدولية ذات الصلة الواردة في المبادئ المتعلقة بمركز وعمل المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (قرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨). كما تعمل المفوضية على النهوض بتنسيق أعمال المؤسسات الوطنية على مستوى منظومة الأمم المتحدة، وتدعم زيادة مشاركة هذه المؤسسات في محافل الأمم المتحدة المناسبة المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من المحافل الدولية. وتشجع المفوضية أيضاً على تبادل أفضل الممارسات فيما بين المؤسسات الوطنية، وتدعم توطيد شبكاتها الإقليمية، وتيسر وصولها إلى المعلومات الهامة واجتماعات المائدة المستديرة وحلقات العمل والحلقات الدراسية وأنشطة التدريب.

٣ - وخلال الفترة التي يتناولها التقرير، سعت المفوضية، بواسطة طائفة من الأنشطة، إلى زيادة التزامها بدعم الأمين العام، في إطار برنامج عمله الثاني، في إنشاء مؤسسات وطنية عديدة لحقوق الإنسان على المستوى القطري، من خلال وحدة المؤسسات الوطنية (الوحدة)، المنشأة ضمن فرع بناء القدرات والعمليات الميدانية التابع للمفوضية. وجرى تعزيز الوحدة شيئاً فشيئاً بموظفين جدد ابتداء من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، قصد التصدي للتزايد السريع في عدد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (ما يزيد عن ١٠٠ مؤسسة)، الذي يتناسب مع اتساع دائرة أنشطتها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.

٤ - ولا تُعتبر المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مجرد مؤسسات يمكن مساعدتها، بل أيضاً هيئات شريكة يمكن أن تساهم بمعرفتها وخبرتها في مجال حقوق الإنسان. ويزداد اعتراف المجتمع الدولي بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كآليات لا غنى عنها لضمان احترام تنفيذ معايير حقوق الإنسان تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني.

ألف - الخدمات الاستشارية

٥ - لقد تعهدت المفوضية بتعزيز دور المؤسسات الوطنية على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري من خلال عمل الوحدة. ويجري بناءً على طلب المؤسسات الوطنية إسداء مشورة خاصة لعدد متزايد من البلدان بشأن إرساء الإطار الدستوري أو التشريعي المناسب للمؤسسات الوطنية الجديدة وبشأن طبيعة تلك المؤسسات ومهامها وسلطاتها ومسؤولياتها. ويجري الاضطلاع أيضاً بالدراسات التحليلية المقارنة، وتقييم احتياجات التعاون التقني، ووضع المشاريع، وبعثات التقييم. ويضطلع بأنشطة التدريب الزملاء العاملون في المفوضية، والممثلون الإقليميون، والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبرامجها، والمنظمات غير الحكومية، وشركاء المفوضية الآخرون، القادرون بدورهم على معالجة عدد من المسائل المحددة للمؤسسات الوطنية داخل بلدان وأقاليم شتى.

٦- وقامت المفوضية أثناء الفترة التي يتناولها التقرير بإسداء المشورة وتقديم معلومات بشأن الأنشطة والمسائل التي قد تساعد المؤسسات الوطنية، من بينها الأنشطة والمسائل المتعلقة بالأحكام الدستورية والتشريع التحويلي والبعثات الاستشارية والقواعد واللوائح التنظيمية المتعلقة بالمؤسسات في كل من الأردن، وأفغانستان، وأنغولا، وأوروغواي، وإيطاليا، وباكستان، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وتركيا، وتيمور - ليشتي، وجزر القمر، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجيبوتي، وسري لانكا، والسلفادور، والسودان، وسيراليون، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، والصين، والعراق، وفنلندا، وقطر، والكاميرون، وكوت ديفوار، وكولومبيا، والكونغو، وليبيريا، وليسوتو، ومقاطعة كوسوفو (صربيا والجبل الأسود)، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيبال، والنيجر. واستفادت المؤسسات الوطنية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وأفغانستان، ورواندا، وزامبيا، ومنغوليا، ونيبال، من برامج الدعم التي وفّرتها الوحدة، وذلك بالتعاون في كثير من الأحيان مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبعثات الأمم المتحدة.

باء - دعم المبادرات الدولية

١- لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ولجنتها الفرعية المعنية بالاعتماد

٧- قامت الوحدة، بصفتها أمانة لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (لجنة التنسيق الدولية)، كما قامت لجنتها الفرعية المعنية بالاعتماد، بتقديم دعم فني وبتيسير عقد الدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق الدولية في حيف في الفترة من ١٤ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، بالتزامن مع الدورة الحادية والستين للجنة حقوق الإنسان. ووافق الاجتماع على ورقة قدمتها الأمانة بشأن آليات الإنذار المبكر.

٨- وحضر الدورة ممثلون لمؤسسات من ٥٦ بلداً. كما قُدِّم فيها دعم من لجنة تنسيق المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان، وشبكة الأمريكتين، ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (منتدى آسيا والمحيط الهادئ)، واللجنة الأوروبية الإقليمية للتنسيق بين المؤسسات الوطنية، والجمعية الفرانكوفونية للجان الوطنية لحقوق الإنسان، والاتحاد الأيبيري الأمريكي لأمناء المظالم، وقد عقدت هذه الهيئات جلسات على هامش الدورة.

٩- واعتمدت لجنة التنسيق الدولية حتى الآن ٥١ مؤسسة وطنية اعتبرتها ممثلة لمبادئ باريس، وقد ازداد عدد المؤسسات الوطنية المعتمدة سنوياً (١٥ مؤسسة في عام ١٩٩٩، و٢٦ في عام ٢٠٠٠، و٣٢ في عام ٢٠٠١، و٤٠ في عام ٢٠٠٢، و٤٥ في عام ٢٠٠٣، و٥٠ في عام ٢٠٠٤). وعملت الوحدة، بصفتها أمانة لجنة التنسيق الدولية، بالتعاون وثيق مع لجنة التنسيق الدولية، من أجل تعزيز إجراءاتها المتعلقة بالاعتماد، وستساعد على القيام باستعراض منهجي وشامل لحالة المؤسسات الوطنية المعتمدة بغية التأكد من تمشيها مع مبادئ باريس.

٢- المؤتمر الدولي الثامن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

١٠- من المقرر عقد المؤتمر الدولي الثامن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ في الأمريكتين (سيحدد المكان والموضوع لاحقاً)، وسيشارك في تنظيمه كل من لجنة التنسيق الدولية والمفوضية بالتعاون مع شركاء إقليميين ودوليين. وسيبدأ على منوال المؤتمر الدولي السابع المعقد في سيول في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، سيعقد قبل المؤتمر الثامن منتدى للمنظمات غير الحكومية، وستشارك في المؤتمر بصفة مراقب منظمات غير حكومية دولية وإقليمية.

١١- وفي إطار متابعة المؤتمر الدولي السابع، وافقت لجنة التنسيق الدولية في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٥ على إنشاء فريق عامل صغير يضم ما لا يقل عن ممثل واحد من كل منطقة قصد ضمان متابعة سليمة للالتزامات المعقودة في مؤتمر سيول^(١)، وذلك بالاستناد إلى الردود الواردة على استبيان أرسلته الوحدة إلى جميع المؤسسات الوطنية. كما تعمل الوحدة على تجميع الإعلانات التي اعتمدها المؤسسات الوطنية وجرّد الإجراءات التي اتخذتها في مؤتمراتها الإقليمية والدولية منذ عام ١٩٩٣.

٣- هيئات الأمم المتحدة

لجنة حقوق الإنسان

١٢- ساعدت الوحدة نحو ٥٦ مؤسسة وشبكاتها الإقليمية على المشاركة في الدورة الحادية والستين للجنة حقوق الإنسان.

١٣- وعقدت لجنة التنسيق الدولية خلال دورتها الماضية مناقشة موضوعية بشأن تزايد دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في لجنة حقوق الإنسان وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، بالاستناد إلى تقرير الأمين العام إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والستين المتعلق بتعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال اللجنة (E/CN.4/2005/107)^(٢). وترد معلومات إضافية في تقرير الأمين العام إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والستين المتعلق بعملية اعتماد لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية امتثالاً لمبادئ باريس (E/CN.4/2006/102)^(٣).

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

١٤- قررت اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والخمسين أنه يمكن تفويض المؤسسات الوطنية لحضور دوراتها بصفتها هذه والتكلم عن أي بند موضوعي من بنود جدول الأعمال.

١٥- وقدمت الوحدة دعماً نشطاً إلى اللجنة الفرعية في وضع مبادئ وتوجيهات مفصلة بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق مكافحة الإرهاب^(٤)، وكلفت بإعداد دراسة عن حقوق ضحايا الهجمات الإرهابية، بتوزيع استبيان على الشبكات الإقليمية للمؤسسات الوطنية. وقدمت الوحدة مساعدة إضافية فيما يتعلق بدراسة مفصلة بشأن تنفيذ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد العالمي^(٥)، وذلك بتوزيع استبيان على جميع

شبكات المؤسسات الوطنية يتعلق بتطبيق المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد العالمي. وستقدم الدراسات إلى اللجنة الفرعية.

لجنة وضع المرأة

١٦ - لا تشارك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حالياً بصفتها هذه في لجنة وضع المرأة، مما يحتم عليها المشاركة في دورات اللجنة ضمن وفود حكوماتها.

٤ - أنشطة الإعلام والتدريب

١٧ - تشرف مفوضية حقوق الإنسان منذ عام ٢٠٠٣ بدعم من المعهد الدائم لحقوق الإنسان، على موقع إلكتروني خاص بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (www.nhri.net). ويحتوي الموقع الموصول بجميع مواقع المؤسسات الوطنية على الإنترنت وكذلك بالصفحة الرئيسية للمفوضية على الإنترنت، معلومات عن مسائل قطرية وموضوعية تم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وأتيحت في عام ٢٠٠٤ قاعدة بيانات تحليلية مقارنة بخصوص إجراءات وأساليب معالجة المؤسسات الوطنية للشكاوى، كما أتيحت خدمة لموافاة جميع الأطراف المعنية بالأنباء مرة كل أسبوعين عن طريق البريد الإلكتروني.

١٨ - وفي شهر أيار/مايو ٢٠٠٥، أدرجت إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام زيادة عدد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ضمن قائمة الحكايات العالمية العشر التي تعتبر الإدارة أنها لا تحظى بالتغطية الإعلامية الكافية (www.un.org/events/tenstories).

١٩ - ويجري وضع برامج ومواد تدريبية بالتعاون مع شركاء المفوضية. وهي تشمل مجموعة خاصة بتشريعات المؤسسات الوطنية والأحكام الدستورية والتقارير السنوية، مسجلة على أقراص مدجة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM)؛ وبرنامج تدريب بشأن المؤسسات الوطنية خاص بأفرقة الأمم المتحدة القطرية ومسجل على أقراص مدجة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM)؛ ونسخة مستحدثة من دليل إنشاء وتدعيم المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (العدد ٤ من سلسلة التدريب المهني).

٢٠ - ووضعت المفوضية، بناء على مشاورات مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وبالتعاون مع المجلس الدولي لسياسة حقوق الإنسان، المنشور المعنون *Assessing the effectiveness of NHRI* تقييم فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن مؤشرات القياس المتعلقة بفعالية المؤسسات الوطنية وامتنانها لمبادئ باريس.

جيم - دعم المبادرات الإقليمية

٢١ - تقدم المفوضية الدعم المالي والموضوعي إلى أمانات المؤسسات الوطنية وشبكاتها الإقليمية.

١- الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

شبكة الأمريكتين للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٢٢- قدمت الأمانة الدعم إلى الاجتماع السنوي الرابع لشبكة الأمريكتين للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المعقود في جنيف في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ على هامش اجتماع الصندوق الخاص لأمناء المظالم والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. ووافق الاجتماع السنوي للشبكة على حلقة العمل الموضوعية المقرر تنظيمها مع مفوضية حقوق الإنسان خلال عام ٢٠٠٥. ووافق الصندوق الخاص على تمويل المشاريع الرامية إلى دعم عمل المؤسسات الوطنية في المنطقة.

حلقات العمل والدورات التدريبية والبعثات الاستشارية

٢٣- نظمت شبكة الأمريكتين للمؤسسات الوطنية، يومي ١٠ و ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥ في كامبيتشي في المكسيك، حلقة دراسية دولية بشأن الاتجار غير الشرعي بالمهاجرين والتهريب، وذلك بمساهمات مالية وموضوعية من مفوضية حقوق الإنسان. وشارك في حلقة العمل ممثلون للمؤسسات الوطنية في المنطقة وخبراء من إسبانيا وكندا، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة. وتشير استنتاجات حلقة العمل إلى التزام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بمعالجة الهجرة غير المنظمة والتهريب والاتجار والظواهر ذات الصلة التي تستدعي اهتمام السلطات الحكومية.

٢٤- ونظمت شبكة الأمريكتين أيضاً، في كوبان بهندوراس في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، حلقة عمل إقليمية بشأن المؤسسات الوطنية والحق في التعليم، بالتعاون مع الوحدة واليونسكو. ومن أهم حصائل حلقة العمل إنشاء فريق عمل يضم ممثلين للمؤسسات الوطنية من كندا وبما وباراغواي ونيكاراغوا وفنزويلا وخبراء من هيئات كمعهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وتمثل مهمة فريق العمل الرئيسية في وضع خطة عمل خاصة بالمؤسسات الوطنية ترمي إلى تعزيز الحق في التعليم وحمايته بمزيد من الفعالية.

٢٥- وقامت الوحدة في الفترة من ١٩ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ ببعثة إلى السلفادور بهدف ضمان متابعة تقييم تقرير مشروع التعاون الفني المتعلق بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في السلفادور؛ ودعم مفوضية الدفاع عن حقوق الإنسان في السلفادور؛ وتعزيز قدرات فريق الأمم المتحدة القطري فيما يتصل بمعالجة قضايا حقوق الإنسان. ورافق ممثلي مفوضية حقوق الإنسان رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في كوستاريكا والأمين التنفيذي للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك. وعقدت مفوضية حقوق الإنسان عدة اجتماعات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين في السلفادور، ولا سيما فريق الأمم المتحدة القطري ومفوضية الدفاع عن حقوق الإنسان في السلفادور ونائب وزير الخارجية وممثلين لوزارة الداخلية والشرطة المدنية الوطنية. كما نظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية حقوق الإنسان حلقة دراسية بشأن مبادئ باريس حضرها نحو ٥٠ ممثلاً للمجتمع المدني والحكومة والمجتمع الدولي في السلفادور.

٢٦- وقامت مفوضية حقوق الإنسان ببعثة إلى شيلي يومي ٣ و ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بهدف دعم إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وجاءت البعثة في إطار متابعة توصيات لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

والثقافية ولجنة حقوق الطفل وبناء على دعوة المكتب الشيلي لأمين المظالم. وبهذه المناسبة، رافق ممثلي مفوضية حقوق الإنسان رئيساً المؤسستين الوطنيتين لكل من بوليفيا وباراغواي والأمين التنفيذي للمؤسسة الوطنية للمكسيك. ونظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية حقوق الإنسان، خلال بعثتهما إلى شيلي، حلقة دراسية بشأن مبادئ باريس والشكل الذي يمكن أن تتخذه مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

٢٧- وقامت مفوضية حقوق الإنسان في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ ببعثة تهدف إلى دعم إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في أوروغواي. وجاءت البعثة في إطار متابعة التوصيات الواردة في تقرير التقييم الصادر عن مفوضية حقوق الإنسان ومشروع التعاون الفني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المعنون "دعم دور برلمان أوروغواي من أجل معالجة قضايا حقوق الإنسان". ورافق البعثة رؤساء المؤسسات الوطنية للأرجنتين وباراغواي وبوليفيا والمكسيك. واستقبل الوفد رئيس أوروغواي. ونظمت البعثة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والحكومة، حلقة دراسية بشأن مبادئ باريس. ومن أهم النتائج التي خلصت إليها البعثة إنشاء فريق عامل سيناقش نوع المؤسسة الوطنية التي يمكن إنشاؤها في أوروغواي. ويضم الفريق العامل أعضاء وزارات مختلفة، ولجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس النواب ومجلس الشيوخ، والجامعة الحكومية، والمجتمع المدني. وقدمت مفوضية حقوق الإنسان خدماتها الاستشارية بشأن إنشاء المؤسسة الوطنية وتدعيمها وفقاً لمبادئ باريس، وأكدت على خبرتها في إسداء المشورة بشأن قوانين إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وإجراءات التعيينات، والولاية، وأشكال التمويل، وأمور أخرى.

٢- أفريقيا

لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان

٢٨- قدمت الوحدة الدعم إلى اجتماع لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان المعقود في جنيف في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ على هامش اجتماع لجنة التنسيق الدولية. وقدمت الوحدة دعماً إضافياً إلى اجتماع لجنة تنسيق المؤسسات الوطنية الأفريقية المعقود في أبوجا بنيجيريا يومي ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قبل انعقاد المؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان.

٢٩- واللجنة التوجيهية للجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية، المشكلة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وفقاً للنظام الأساسي للفريق، تضم الجهات التالية: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا بصفتها رئيساً (ومضيفة للمؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان)، ولجنة رواندا الوطنية لحقوق الإنسان بصفتها نائباً للرئيس (ومضيفة الدورة المقبلة للمؤتمر المعقود مرتين في السنة)، ولجنة أوغندا لحقوق الإنسان (مضيفة الدورة السابقة للمؤتمر المعقود مرة في السنتين) ولجنة كينيا الوطنية لحقوق الإنسان (مضيفة الأمانة) بصفة نائبين ثانيين للرئيس. وانتُخبت مؤسسات رواندا والمغرب وملاوي ونيجيريا لتمثيل لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية لدى لجنة التنسيق الدولية. ويمثل الفريق لدى اللجنة الفرعية للاعتماد التابعة للجنة التنسيق بين الدولية المؤسسة الوطنية لنيجيريا. وتشمل لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية من بين أعضائها مؤسسات وطنية معتمدة من قبل لجنة التنسيق الدولية وفقاً لمبادئ باريس.

الأمانة الدائمة

٣٠- عقب انتهاء فترة استضافة لجنة جنوب أفريقيا الوطنية لحقوق الإنسان للأمانة، التي دامت ٣ سنوات (منذ عام ٢٠٠٢)، وافق أعضاء لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية بالإجماع، خلال اجتماعهم في شهري نيسان/أبريل وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، على أن تتولى كينيا استضافة الأمانة بصفة دائمة، موضحين أنها لن تخضع لسلطة لجنة كينيا الوطنية لحقوق الإنسان بل ستظل خاضعة للجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية ككل. وكُلفت لجنة كينيا الوطنية بصياغة النظام الأساسي وخطة العمل والميزانية واختصاصات مدير الأمانة بنهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وذلك بالتعاون مع فرقة عمل لجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية ولجنة التنسيق الدولية.

المؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان

٣١- عُقد في أبوجا بنيجيريا، في الفترة من ٨ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، المؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان، وركز على دور المؤسسات الوطنية في تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتولت استضافة المؤتمر وتنظيمه ودعمه لجنة نيجيريا الوطنية لحقوق الإنسان، ولجنة التنسيق بين المؤسسات الوطنية الأفريقية، والمفوضية، بالتعاون مع اليونسكو.

٣٢- وشارك في مؤتمر في أبوجا ٢٥ بلداً أفريقياً بواسطة مؤسساتها الوطنية ومنظماتها غير الحكومية ومنظماتها الحكومية الدولية. كما حضر المؤتمر ممثلون للجنة التنسيق الدولية وأمانة الكومنولث والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وأفرقة الأمم المتحدة القطرية والمجلس الدولي لسياسة حقوق الإنسان (الذي أَمَّن صدور التقرير المشترك للمفوضية بشأن المقاييس والمؤشرات الخاصة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان) ومعهد المجتمع المفتوح. وموّل المجلس البريطاني مشاركة ممثل إحدى المؤسسات الوطنية.

٣٣- وأكد إعلان أبوجا النهائي المعتمد بتوافق الآراء التزام المؤسسات الوطنية الأفريقية بتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على المستوى الوطني وبتقديم تقارير عن أنشطتها في مؤتمرها المقبل المقرر عقده في عام ٢٠٠٧.

حلقات العمل والدورات التدريبية والبعثات الاستشارية

٣٤- شاركت الوحدة، بناء على دعوة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في بعثة تقييم للجنة رواندا الوطنية لحقوق الإنسان قام بها فريق استشاري مستقل. وجرت هذه البعثة في شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٥، وكان هدفها إعداد المرحلة الثانية للدعم المقدم إلى اللجنة، استناداً إلى المشروع الأول الممول من المفوضية بشأن بناء قدرات لجنة رواندا لحقوق الإنسان.

٣٥- وتعمل المفوضية بنشاط، بواسطة مكتبها المعني بحقوق الإنسان في أنغولا، مع الحكومة من أجل إنشاء مكتب لأمين المظالم وصياغة تشريعه التحويلي وفقاً لمبادئ باريس.

- ٣٦- وتعمل المفوضية مع بعثة الأمم المتحدة في السودان على دعم إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وقدمت المفوضية تعليقات على مشروع التشريع وصاغت مشروع مؤسسة وطنية سيُدرج في مشروع البعثة العام لحقوق الإنسان.
- ٣٧- وقصد إتاحة إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، نظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ حلقة عمل تدريبية في موريتانيا بدعم من المفوضية.
- ٣٨- وبناء على طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قام مستشار دولي مختص في المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ببعثة إلى جزر القمر في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بدعم مالي وموضوعي من المفوضية.
- ٣٩- وبطلب من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، قدمت المفوضية دعماً مالياً وموضوعياً لتيسير القيام ببعثة استشارية في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.
- ٤٠- والتمست بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا مساعدة المفوضية على عقد مشاورات في بداية عام ٢٠٠٦ بخصوص إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.
- ٤١- وتعاونت المفوضية مع عملية الأمم المتحدة في بوروندي ومركز المفوضية دون الإقليمي لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية في الكاميرون، على تقديم الدعم لإنشاء وتدعيم مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس.

٣- منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الاجتماع السنوي العاشر لمنتدى المؤسسات الوطنية لآسيا والمحيط الهادئ المعنية بحقوق الإنسان

- ٤٢- قدمت المفوضية الدعم للاجتماع السنوي العاشر لمنتدى آسيا والمحيط الهادئ الذي استضافته لجنة منغوليا الوطنية لحقوق الإنسان في أولانباتار في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٥، وشاركت المفوضية في الاجتماع.
- ٤٣- وحضر الاجتماع ١٧ مؤسسة عضوا و ٣٥ منظمة غير حكومية، دولية وإقليمية ووطنية، وممثلو أستراليا وتايوان وفرنسا وكندا ومنغوليا ونيوزيلندا، والمفوضية، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، واليونسكو، واليونيسيف، ومنظمة العمل الدولية. كما حضره مراقبون عن مؤسسات أوزباكستان وجمهورية إيران الإسلامية وملديف والمملكة العربية السعودية.
- ٤٤- وأعرب أعضاء مجلس المنتدى عن تقديرهم للمفوضية وأثنوا عليها لالتزامها المتواصل بإقامة شراكات مستدامة مع المنتدى، وطلبوا إلى المفوضية والأمانة أن تعكفا معاً على بحث كيفية تحقيق ذلك في سياق خطة المنتدى الاستراتيجية وإطار الأمم المتحدة بشأن التعاون الإقليمي. واتفق منتدى آسيا والمحيط الهادئ على الدعوة إلى اتباع نهج مشترك في حلقة عمل الأمم المتحدة السنوية الثالثة عشرة بشأن التعاون الإقليمي وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، المعقودة في بيجين في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، استناداً إلى "شراكة مستدامة" بين المنتدى والمفوضية.

حلقة العمل المتعلقة بالتعاون الإقليمي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

٤٥ - يسرت المفوضية مشاركة المؤسسات الوطنية في حلقة العمل الثالثة عشرة بشأن التعاون الإقليمي وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، المعقودة في بيجين في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥^(٦). وسبق حلقة العمل يوم تشاور لممثلي المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية والمنظمات دون الإقليمية والأمم المتحدة، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥. وحضر الحلقة ممثلون لمؤسسات وطنية من ١٦ بلداً، ولأمانة منتدى آسيا والمحيط الهادئ.

٤٦ - وجاء في استعراض مستقل أجري بطلب من مفوضية حقوق الإنسان أن منتدى آسيا والمحيط الهادئ وشبكة مؤسساته الوطنية هما أقرب ما حققته منطقة آسيا والمحيط الهادئ إلى ترتيب إقليمي أو آلية إقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وبناء عليه، أوصي بأن يواصل الإطار دعم الركيزة المتعلقة بالمؤسسات الوطنية وشبكة منتدى آسيا والمحيط الهادئ كجزء من البرنامج الإقليمي، بالاعتماد على شراكة مستدامة.

٤٧ - وحددت حلقة العمل في استنتاجاتها الأهداف الرئيسية المتمثلة في استمرار التعاون بين المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، وأعربت عن تقديرها لما تقدمه مفوضية حقوق الإنسان من دعم لتعزيز وتيسير هذا التعاون وإسداء المشورة والدعم المناسب للمؤسسات الوطنية القائمة. وأشارت الاستنتاجات إلى المساهمة القيمة التي يمكن للمؤسسات الوطنية أن تقدمها فيما يتصل بوضع وتنفيذ خطط العمل الوطنية وأنشطة المتابعة الوطنية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الرصد والتقييم، وفيما يتصل بإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء في سياق متابعة توصيات هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب المعاهدات. كما رحبت حلقة العمل بتعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية في دورات لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المستديرات المختصة للأمم المتحدة، بما في ذلك دورات هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب المعاهدات، ووفقاً لنظمها الداخلية.

المؤتمر المتعلق بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم العربي

٤٨ - عُقد في القاهرة في الفترة من ٦ إلى ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ المؤتمر الدولي المتعلق بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم العربي، الذي اشترك في تنظيمه مفوضية حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومجلس مصر الوطني لحقوق الإنسان، بالتعاون مع جامعة الدول العربية. وشارك فيه ممثلو مؤسسات وطنية قائمة ولجان برلمانية لحقوق الإنسان ووزارات لحقوق الإنسان والعدل من ٢٢ بلداً. كما دُعي لحضوره ممثلو لجان إقليمية لتنسيق المؤسسات الوطنية من أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ والأمريكتين وأوروبا، فضلاً عن خبراء من الأمم المتحدة. وحضرت المؤتمر أيضاً منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومعتمدة لدى اللجنة الدائمة العربية لحقوق الإنسان. وجرى إذكاء الوعي بشأن مبادئ باريس، وتيسير إمكانية الوصول إلى المؤسسات الوطنية والتعددية، والولايات واسعة النطاق، والتعاون مع جهات أخرى في مجالات من بينها الاستقلالية.

حلقات العمل والدورات التدريبية والبعثات الاستشارية

٤٩- دعمت مفوضية حقوق الإنسان منتدى آسيا والمحيط الهادئ في تنظيم البرنامج التدريبي الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ المتعلق بتقنيات التحقيق في مجال حقوق الإنسان، المعقود في تاغاييتاي سيتي بالفلبين في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وساهم البرنامج التدريبي، الذي وُضع بالتشاور مع لجنة الفلبين الوطنية لحقوق الإنسان، في تدعيم المعارف والمهارات الأساسية في مجال التحقيق في ما يُدعى ارتكابه من انتهاكات لحقوق الإنسان.

٥٠- وقدمت المفوضية، بواسطة بعثة الأمم المتحدة في العراق، مساهمة موضوعية في عملية صياغة الدستور العراقي الجديد، بما يكفل إدراج حكم يتعلق بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

٥١- وأوفدت المفوضية بعثة إلى نيبال في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بغرض استعراض المستجدات المتعلقة بلجنة نيبال الوطنية لحقوق الإنسان؛ وتقييم الكيفية التي يمكن أن يؤثر بها السياق، بما في ذلك امتثال مبادئ باريس، على عمل المؤسسة الوطنية؛ وتقديم توصيات إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان بشأن المساعدة الواجب تقديمها مستقبلاً إلى اللجنة الوطنية. وعلى نحو ما نصت عليه مذكرة التفاهم بين مفوضية حقوق الإنسان ونيبال، عاجلت البعثة المشتركة قضايا شتى، شملت تحليل مسألة إجراءات التعيينات ومدى تأثيرها على استقلالية المؤسسة وفعاليتها، ومناقشة عمل اللجنة مع الحكومة في مجالات من بينها القدرة على زيارة أماكن الاحتجاز، وحرية التعبير، وعمليات إعادة الاعتقال، وعدم متابعة الحكومة لتوصيات اللجنة. ونُظمت عدة اجتماعات لمناقشة هذه المسائل ومعالجتها مع المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني والأوساط الدبلوماسية.

٥٢- ودققت مفوضية حقوق الإنسان في الصيغ المقترحة لمختلف المواد الواردة في مشروع قانون لجنة حقوق الإنسان في ملديف بصيغته المعدلة، الذي أقر في ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وأسديت مشورة موضوعية بشأن مبادئ باريس وأهداف اللجنة ومسؤولياتها وتركيباتها وبشأن إجراءات تعيين أعضائها.

٤- أوروبا

الاجتماعات الأوروبية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٥٣- شاركت الوحدة في اجتماعي فريق التنسيق الأوروبي للمؤسسات الوطنية، اللذين استضافتهما اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان في باريس في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، ثم في جنيف في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، خلال الدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق الدولية، حيث نوقشت مواضيع مثل حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب، والاتجار بالأشخاص، والعنصرية، والتعاون مع مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي ٦ و٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، التقت الوحدة باللجنة الاستشارية الوطنية الفرنسية لحقوق الإنسان بهدف تحديد استراتيجية مشتركة لإنشاء المؤسسات الوطنية وتعزيزها في أوروبا وآسيا الوسطى، وممثلين لوزارة الخارجية قصد مناقشة أنشطة التعاون الفني المتعلقة بإنشاء المؤسسات الوطنية وتعزيزها.

٥٤ - وستستضيف اللجنة الوطنية اليونانية لحقوق الإنسان الاجتماع الأوروبي السادس للمؤسسات الوطنية في الربع الأخير من عام ٢٠٠٦.

مجلس أوروبا

٥٥ - تواصل الوحدة، بواسطة مشاورات تعقد مرتين في السنة وأنشطة مشتركة، إقامة صلات وطيدة مع مفوضية حقوق الإنسان لمجلس أوروبا، وهي هيئة المجلس المعنية بالمؤسسات الوطنية. وشاركت الوحدة في تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ في عدة اجتماعات عُقدت في فرنسا وأيرلندا بهدف تدعيم الإجراءات المنسقة من جانب المفوضية ومجلس أوروبا ولجنة التنسيق الأوروبية، ومناقشة برنامج التعاون الفني المتعلق بإنشاء المؤسسات الوطنية وتعزيزها في الدول الأعضاء في مجلس أوروبا. ونوقشت أيضاً مسائلتا تعاون المؤسسات الوطنية الأوروبية مع المفوضية والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والتشريع الجديد المعتمد على الصعيد الأوروبي بخصوص مكافحة الإرهاب.

حلقات العمل والدورات التدريبية والبعثات الاستشارية

٥٦ - شاركت الوحدة في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، بدعوة من حكومة فنلندا، في اجتماع عقد في هلسنكي من أجل تقديم المشورة للحكومة بشأن إمكانية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

٥٧ - وبناء على طلب من فرع منظمة العفو الدولية السويسري، شاركت الوحدة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ في حلقة دراسية بشأن إنشاء مؤسسة وطنية في سويسرا، مع التركيز على الحماية والرصد وتوفير الجبر.

٥٨ - وفي شهري شباط/فبراير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، شاركت الوحدة في عدة حلقات عمل في تركيا، بهدف إسداء المشورة بشأن المبادئ التوجيهية للمؤسسات الوطنية ومناقشة نماذج التنظيم البديلة فيما يخص إنشاء مؤسسة وطنية في تركيا.

٥٩ - وفي شهري أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أسدت الوحدة مشورة تشريعية إلى مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية بشأن مشروع لوائح بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو المتعلقة بإنشاء فريق استشاري معني بحقوق الإنسان ومؤسسة أمين المظالم.

ثانياً - التعاون بين هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب المعاهدات، والآليات الخاصة للجنة حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية

الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات

٦٠ - تبرز مبادئ باريس أهمية مشاركة المؤسسات الوطنية في نشاط الهيئات الدولية المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وبناءً عليه، ساهمت الوحدة بانتظام في أعمال الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات وأعمال أعضاء

تلك الهيئات، بتوفير دراسات تحليلية دقيقة عن المؤسسات الوطنية. ويوجد في الوحدة موظف يتولى حصراً معالجة في مسائل الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات والمؤسسات الوطنية.

٦١- وقامت الوحدة، منذ عام ٢٠٠٣، بالاشتراك مع الوحدة المعنية بتوصيات الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات في فرع المعاهدات واللجان التابع للمفوضية، بتنظيم حلقات تدريبية في إطار مشروع يموله الاتحاد الأوروبي بشأن "دعم تنفيذ توصيات معاهدات حقوق الإنسان من خلال تعزيز آليات الحماية الوطنية". وشارك في الحلقات التدريبية ممثلون لوسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية الموجودة في كل من الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأرجنتين، وألبانيا، وأوغندا، وبنما، والبوسنة والهرسك، وتايلند، وتوغو، ورواندا، وزامبيا، وسري لانكا، والسلفادور، وغواتيمالا، وكرواتيا، وكولومبيا، وكينيا، ولاتفيا، وموريشيوس، كما شاركوا في دورات اللجان التي استعرضت التقارير المقدمة منفراداً بلداً بلداً. ووضعت خطط عمل لكل بلد على حدة يجري تنفيذها بفضل جهود جماعية.

٦٢- وأُفدّت في عام ٢٠٠٥ بعثات سابقة للدورات وبعثات متابعة، ومن المزمع القيام بالمزيد منها في عام ٢٠٠٦، في إطار المرحلة التكميلية لمشروع إعداد المشاركين في حلقات العمل المعقودة في جنيف. وبالنسبة إلى البلدان التي شاركت في دورات تدريبية سابقة، أُفدّت بعثات متابعة لتقييم تأثير التدريب. وأبرزت أنشطة المتابعة أن البلدان التي استفادت من التدريب استطاعت تعزيز قدرتها الوطنية على تنفيذ توصيات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وذلك بتعزيز نظم الحماية الوطنية فيها، وأدت المؤسسات الوطنية دوراً رائداً في هذا الصدد.

٦٣- وتتولى الوحدة، بالتعاون مع فرع المعاهدات واللجان وفي إطار المشروع الممول من الاتحاد الأوروبي أيضاً، تنظيم ندوة قضائية ستعقد في إقليم أفريقيا في شباط/فبراير ٢٠٠٦. وسيساهم في الندوة ممثلون للمؤسسات الوطنية، والأجهزة القضائية، وبرلمانيون، ومنظمات غير حكومية، وممثلون حكوميون، بالإضافة إلى وسائل الإعلام، بهدف مناقشة الاستراتيجيات المتعلقة بتنفيذ توصيات الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات على الصعيد الوطني.

٦٤- وفي إطار متابعة الالتزام المعقود في الاجتماع المشترك الثالث للهيئات المنشأة بموجب المعاهدات بتكثيف العمل مع المؤسسات الوطنية وإصدار توصيات عامة بشأن عمل المؤسسات الوطنية فيما يتصل بالهيئات المنشأة بموجب المعاهدات، عملت الوحدة، بالتعاون مع فرع المعاهدات واللجان، على تيسير مشاركة ممثلين لمؤسسات وطنية من أوغندا والدانمارك والمكسيك للمرة الأولى في اجتماع مشترك للهيئات المنشأة بموجب المعاهدات عُقد في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وإن إمكانية إصدار توصية عامة بشأن عمل المؤسسات الوطنية فيما يتصل بالهيئات المنشأة بموجب المعاهدات ما زالت قيد المناقشة في أعقاب اجتماعات رؤساء هذه الهيئات والاجتماع المشترك الثالث. وستقدم الوحدة الدعم من أجل إعداد هذه التوصية.

٦٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، نظمت مفوضية حقوق الإنسان نقاشاً على الإنترنت بشأن إصلاح الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات ومقترحات إنشاء هيئة دائمة موحدة، وشجعت على مشاركة المؤسسات الوطنية في النقاش من ضمن شركاء آخرين.

٦٦- وأعدت الوحدة تجميعاً لكل الملاحظات الختامية والتوصيات والتي قدمتها الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات بخصوص المؤسسات الوطنية منذ عام ٢٠٠٠، بالإضافة إلى القرارات المتخذة في إطار إجراءات الشكاوى الفردية. وحُفظ هذا التجميع، الذي يجري تحديثه بانتظام، على موقع منتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الإنترنت (www.nhri.net). وواصلت الوحدة موافاة المؤسسات الوطنية في البلدان المعنية على نحو منهجي وفوري بالملاحظات الختامية والقرارات العلنية التي تتخذ في إطار إجراءات الشكاوى الفردية عقب اعتمادها.

الإجراءات الخاصة

٦٧- يتشاور المكلفون بولايات الإجراءات الخاصة في لجنة حقوق الإنسان مع ممثلي المؤسسات الوطنية على نحو متزايد، ويشكلون آلية هامة تشجع على الامتثال لمبادئ باريس وتوفر الدعم للمؤسسات الوطنية. ولقد أطلعت الوحدة المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة على آخر المستجدات خلال اجتماعهم السنوي الثاني عشر المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بغية ضمان تفاعل أكبر بين آليات الإجراءات الخاصة والمؤسسات الوطنية. وقامت الوحدة بتوعية المؤسسات الوطنية بشأن الحلقة الدراسية التي نظمتها مفوضية حقوق الإنسان، يومي ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ في جنيف، بخصوص تعزيز فعالية نظام الإجراءات الخاصة^(٧). وأتاحت الحلقة الدراسية للدول الأعضاء والمكلفين بولايات في لجنة حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية وممثلين من الوكالات المتخصصة فرصة تبادل الرؤى والوسائل الكفيلة بتعزيز فعالية آليات الإجراءات الخاصة^(٨).

٦٨- ويجري بانتظام تزويد المكلفين بولايات في اللجنة بمعلومات عن عمل المؤسسات الوطنية في سياق التحضير لبعثاتهم القطرية. ويلتمس المكلفون بالولايات على نحو متزايد مساعدة المؤسسات الوطنية في ضمان متابعة تنفيذ توصياتهم على الصعيد الوطني. وهذا مجال هام من مجالات عمل المؤسسات الوطنية يتطلب المزيد من التشجيع. وقامت الوحدة بتجميع توصيات الإجراءات الخاصة بشأن المؤسسات الوطنية^(٩)، وهي تعمل على إتاحتها للمؤسسات الوطنية المعنية من أجل المتابعة.

ثالثاً - التعاون بين مفوضية حقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها والمنظمات الدولية والإقليمية

٦٩- عززت مفوضية حقوق الإنسان تعاونها، في مجال أنشطتها الرامية إلى بناء قدرات المؤسسات الوطنية، مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واليونسيف ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وشعبة النهوض بالمرأة التابعة للأمم المتحدة، بالإضافة إلى الوكالة الحكومية الدولية للفرانكوفونية والجمعية الفرانكوفونية للجان الوطنية لحقوق الإنسان وأمانة الكومنولث والمجلس البريطاني ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأيبيري الأمريكي لأمناء المظالم والاتحاد الأفريقي ولجنة أفريقيا لحقوق الإنسان والشعوب واللجنة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

٧٠- وتقوم مفوضية حقوق الإنسان بإعداد برنامج تدريبي بشأن المؤسسات الوطنية سيستخدم لتدريب أفرقة الأمم المتحدة القطرية وغيرها من شركاء الأمم المتحدة. وأطلعت الوحدة موظفي منظمة الصحة العالمية على آخر

المستجدات المتعلقة بأنشطة المؤسسات الوطنية خلال المشاورة غير الرسمية المتعلقة بالصحة وحقوق الإنسان المعقودة في جنيف في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٧١- ووطدت الوحدة صلاتها مع الجمعية الفرانكوفونية للجان الوطنية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وذلك بالتعاون مع الوكالة الحكومية الدولية للفرانكوفونية. وخلال اجتماعين معقودين في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ في جنيف و٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ في باريس، اتفق على أن تقوم مفوضية حقوق الإنسان والوكالة الحكومية الدولية للفرانكوفونية بتعزيز تعاونهما في ما يتعلق بضمان امتثال المؤسسات الوطنية لمبادئ باريس. وعُقد في منوتريال بكندا، من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، المؤتمر الأول للجمعية الفرانكوفونية للجان الوطنية المعنية بحقوق الإنسان المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (انظر الجزء المتعلق باجتماعات المائدة المستديرة والمسائل الموضوعية).

٧٢- وبناء على طلب من المجلس البريطاني ولجنة آيرلندا الشمالية لحقوق الإنسان، شاركت الوحدة وألقت كلمة في حلقة العمل الدولية الخاصة بالرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الوطنية وكبار مديريها في بلدان الكومنولث، المعقودة في بلفاست في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

٧٣- وعقد الاتحاد الأيبيري الأمريكي لأمناء المظالم مؤتمره السنوي في أسونسيون في باراغواي في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. واعتمد المؤتمر "إعلان أسونسيون" المتعلق بتعزيز الدعم المقدم إلى معظم الفئات الضعيفة في المنطقة الأيبيرية الأمريكية.

رابعاً - اجتماعات المائدة المستديرة التي عقدتها المؤسسات الوطنية، والمسائل الموضوعية

ألف - تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها

٧٤- اعترفت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في تعليقها العام رقم ١٠ (١٩٨٩) المتعلق بدور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بأن المؤسسات يمكن أن تؤدي "دوراً حاسماً" في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها. ونشرت المفوضية دليل المؤسسات الوطنية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو العدد ١٢ من سلسلة التدريب المهني الذي صدر في تموز/يوليه ٢٠٠٥، ووزع خلال المؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية الأفريقية المعقود في أبوجا بنيجيريا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، الذي ركز على دور المؤسسات الوطنية في تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها (انظر الجزء الخاص بأفريقيا) وخلال اجتماع المائدة المستديرة المتعلق بالمؤسسات الوطنية وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المعقود في الهند في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (انظر أدناه). ويهدف الدليل إلى مساعدة المؤسسات الوطنية على الزيادة إلى أقصى حد من فعاليتها وصلاحيتها في معالجة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وهو يرمي إلى مساعدة المؤسسات الوطنية على استحداث سياسات وعمليات ومهارات تتيح زيادة مراعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عملها، مما يمكنها من التصدي للفقر والتنمية.

اجتماع المائدة المستديرة الدولي المتعلق بالمؤسسات الوطنية وإنفاذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٧٥- نظمت الوحدة بالاشتراك مع لجنة الهند الوطنية لحقوق الإنسان، في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ في نيودلهي، اجتماع مائدة مستديرة دولي بشأن المؤسسات الوطنية وإنفاذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتمثل هدف الاجتماع في تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية على معالجة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإثراء المعرفة في مجال الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والمبادئ التي تنظم مسؤوليات الدول فيما يتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وركزت المناقشات بعد ذلك على المؤسسات الوطنية في سياق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع تركيز خاص على ولايتها والدور الذي يمكن أن تؤديه في إنفاذ تلك الحقوق. وشارك في هذا الاجتماع ٢٤ بلداً. واعتمد المشاركون بيان نيودلهي الختامي (انظر المرفق الأول).

حلقة العمل الإقليمية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة

٧٦- تعكف مفوضية حقوق الإنسان، بالتعاون مع اللجنة الكندية لحقوق الإنسان وأمانة الكومنولث وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على تنظيم حلقة عمل بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق المرأة، من المزمع أن تستضيفها لجنة الفلبين لحقوق الإنسان في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وسيتمثل هدف حلقة العمل في تدعيم قدرة المؤسسات الوطنية على تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وستتيح حلقة العمل للمشاركين من آسيا والمحيط الهادئ، بمن فيهم كبار موظفي المؤسسات الوطنية وأعضاؤها، فرصة لتحسين فهمهم لنتائج انعدام المساواة تجاه المرأة وبحث دورهم في تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة.

المؤتمر الأول للجمعية الفرانكوفونية للجان الوطنية المعنية بحقوق الإنسان

٧٧- بمناسبة المؤتمر الأول للجمعية الفرانكوفونية للجان الوطنية المعنية بحقوق الإنسان المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمعقد في مونتريال بكندا في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أدلت الوحدة، نيابة عن مفوضية حقوق الإنسان، ببيان عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وحضر المؤتمر أعضاء في الجمعية الفرانكوفونية وممثلون لمنظمات غير حكومية والمجتمع المدني والجامعات وجهات أخرى تدعم إنفاذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن أهم ما خلص إليه المؤتمر اعتماد إعلان مونتريال المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

اجتماعات بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٧٨- نظمت شبكة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الأمريكتين، بالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان، حلقة عمل بشأن "المؤسسات الوطنية والحق في التعليم" في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في كوبان بهندوراس (انظر الجزء الخاص بالأمريكتين ومنطقة الكاريبي).

٧٩- وشارك ممثلون للجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان ولجنة أوغندا لحقوق الإنسان، بصفتهم أعضاء في فريق المناقشة، في المنتدى الاجتماعي الذي نظّمته المفوضية في جنيف يومي ٢١ و٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

باء - العنصرية والتمييز العنصري

٨٠- بعثت الوحدة، بالتعاون مع وحدة مكافحة التمييز التابعة للمفوضية، استبياناً إلى جميع المؤسسات الوطنية بغرض إعداد دراسة شاملة عن التمييز^(١٠). والمعلومات التي قدمتها المؤسسات الوطنية عن ولاياتها وقضاياها وعملها وتجاربها العامة في مجال العنصرية والتمييز العنصري في بلدانها ستُدرج لاحقاً في دراسة سيعدها المقررون الخاصون المعينون التابعون للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

جيم - الهجرة

٨١- خصّصت لجنة التنسيق الدولية، في دورتها السادسة عشرة المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، نقاشها الموضوعي لمسألة الهجرة والمؤسسات الوطنية. وعلاوة على ذلك، شاركت مفوضية حقوق الإنسان في حلقة دراسية دولية عُقدت في شهر آذار/مارس ٢٠٠٥ في كامبيتشي بالمكسيك بشأن الاتجار بالمهاجرين وحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية (انظر الجزء الخاص بالأمريكتين ومنطقة الكاريبي). وتشارك الوحدة بنشاط في الفريق العامل المعني بالهجرة التي أنشأته المفوضية لوضع عمل المؤسسات الوطنية في الاعتبار لدى معالجة قضايا الهجرة.

دال - نوع الجنس

٨٢- يجري إدراج عنصر نوع الجنس في جميع أنشطة المؤسسات الوطنية وولاياتها. وعلى سبيل المثال، تعمل مفوضية حقوق الإنسان بنشاط، في إطار مشروع "فعاليات التغيير: تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية بواسطة التدريب الإقليمي والتدريب عن بعد" (انظر أدناه)، على تدعيم مشاركة موظفات المؤسسات الوطنية في برامجها التدريبية المتعلقة بمنع التزايدات ومناهضة التعذيب. وبالنسبة إلى كل من البرنامجين الإقليميين، يُطلب إلى المؤسسات الوطنية اختيار موظفين للمشاركة، على أن يكون أحدهما على الأقل امرأة. ومن المقرر تنظيم أنشطة تدريبية خاصة بأفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا وآسيا الوسطى، وأمريكا اللاتينية والوسطى.

هاء - حقوق المعوقين

٨٣- بدأت المؤسسات الوطنية في إعداد مشروع نص اتفاقية بالتعاون مع اللجنة المختصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة بشأن تعزيز وحماية حقوق وكرامة الأشخاص المعوقين ومع الفريق العامل التابع للجنة. وأعربت الدول الأعضاء عن تقديرها للمساهمات القيمة التي قدمتها المؤسسات الحكومية. وقدمت الوحدة دعماً نشطاً إلى ممثل لجنة التنسيق الدولية في اجتماعات شتى معقودة في نيويورك منذ عام ٢٠٠٣. وأطلع ممثل لجنة الهند لحقوق الإنسان لدى لجنة التنسيق الدولية أعضاء اللجنة على التقدم المحرز في صياغة الاتفاقية أثناء الدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق الدولية المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

٨٤- ونظّمت مفوضية حقوق الإنسان، في إطار إعداد ورقة خبراء طلبتها لجنة حقوق الإنسان^(١١)، اجتماع فريق خبراء في جنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وركز الاجتماع على آليات الرصد

الممكنة فيما يتعلق بالاتفاقية المقترحة بشأن حماية وتعزيز حقوق وكرامة المعوقين. وكانت الغاية من الاجتماع بحث العوامل والعناصر الواجب مراعاتها عند مناقشة آليات الرصد الممكنة فيما يتعلق بالاتفاقية الجديدة الخاصة بالمعوقين، بغية إسداء المشورة إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بهذا الشأن.

٨٥- ونظمت اللجنة الآيرلندية لحقوق الإنسان يومي ٢ و٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، في كلية حقوق بجامعة هارفرد، حلقة دراسية عنوانها "نحو رصد فعال لمعاهدة الأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان والإعاقة - تحد عالمي". وشاركت المفوضية في الحلقة الدراسية وقدمت دراسة تحليلية مقارنة بشأن مختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

واو - الشعوب الأصلية

٨٦- نظمت شبكة المؤسسات الوطنية للأمريكتين، في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٥ في تشيبابيس بالمكسيك، حلقة عمل دولية عنوانها "نساء الشعوب الأصلية والعنف المتزلي: من الصمت الخاص إلى جداول الأعمال العامة". وكان الهدف من حلقة العمل وضع نموذج لمكافحة العنف المتزلي واستئصاله في المجتمعات الأصلية في القارة الأمريكية.

٨٧- ووضعت داخل المفوضية برنامج زمالة خاص بالشعوب الأصلية، أتاح تبادل الخبرات داخلياً على نحو مفيد للجميع، وأتيحت في إطاره للزملاء والموظفين فرصة العمل مع الوحدة.

زاي - الأقليات

٨٨- نظمت الوحدة بالتعاون مع وحدة الشعوب الأصلية والأقليات التابعة للمفوضية، في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، اجتماعاً موازياً بشأن حقوق الأقليات والمؤسسات الوطنية، شارك فيه الزملاء الذين عملوا مع الوحدة خلال الدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق الدولية. ومن المنتظر أن يُنشر كتيب عن المؤسسات الوطنية والأقليات أعد بناء على توصية من الفريق العامل المعني بالأقليات كي يُدرج في دليل الأمم المتحدة للأقليات^(١٢).

حاء - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٨٩- تقوم المفوضية، عن طريق الوحدة وفرع الأبحاث والحق في التنمية، وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بوضع الصيغة النهائية لدليل عن دور المؤسسات الوطنية في الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكافحة التمييز المتصل بهما. ومن المتوقع أن يكون الدليل جاهزاً في غضون عام ٢٠٠٦. ومن أجل الإسهام في إعداد الدليل، نظمت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، خلال الدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق الدولية، اجتماعاً موازياً بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمؤسسات الوطنية.

طاء - منع نشوب التزاغات ومناهضة التعذيب

٩٠- شرعت الوحدة، بالتعاون مع شركائها في المشروع، وهم المنظمتمان غير الحكوميتين "فهامو" ورابطة منع التعذيب وكلية موظفي الأمم المتحدة، في تنفيذ مشروع مدته ٢٨ شهراً عنوانه "فعاليات التغيير: تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية بواسطة التدريب الإقليمي والتدريب عن بعد"، وذلك في إطار تعزيز النظم الوطنية لحماية

حقوق الإنسان. ويهدف المشروع إلى تعريف المشاركين بمختلف جوانب العمل في مجال منع نشوب النزاعات ومناهضة التعذيب، واستحداث أدوات لتمكين المؤسسات الوطنية من بناء قدرات مناسبة في هذا الصدد.

٩١- وبرامج التدريب التحفيزية المتعلقة بمنع نشوب النزاعات ومناهضة التعذيب تجري على ثلاث مراحل يُطالب جميع المشاركين بإنهائها بنجاح، وهي: التعلم التفاعلي عن بُعد باستعمال أقراص مدمجة متاحة بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية والروسية، وحلقات العمل التقليدية الرامية إلى استعراض المواد التي تجري تناولها خلال فترة التعلم عن بعد، وتأطير مجموعة مختارة من المشاركين بعد حلقات العمل قصد تنفيذ ما تعلموه خلال الدورة التدريبية وتحديد استراتيجيات وطنية. وتُدعى المؤسسات الوطنية إلى أن تختار اثنين من موظفيها للمشاركة في برامج التدريب كجزء من العمل العادي المسند إليهما. ويجب أن يكون أحدهما على الأقل امرأة. ومن المقرر إجراء أنشطة تدريبية خاصة بأفريقيا والأمريكتين وآسيا ومنطقة المحيط الهادئ وأوروبا وآسيا الوسطى.

٩٢- ونُظم، في كمبالا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ بالتعاون مع لجنة أوغندا لحقوق الإنسان، أول برنامج تدريب نموذجي متعلق بمناهضة التعذيب وموجه إلى المؤسسات الوطنية الأفريقية في البلدان الناطقة بالإنكليزية. وانطلق في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، برنامج التدريب الثاني المتعلق بمناهضة التعذيب والموجه إلى المؤسسات الوطنية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. واجتمع في جاكرتا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ مشاركون مختارون في حلقة تدريبية شاركت في استضافتها اللجنة الوطنية الإندونيسية لحقوق الإنسان. وشارك في الحلقة التدريبية ما مجموعه ٢٦ مشاركاً من ١٦ مؤسسة وطنية في الإقليم، حيث قام المدير العام لخدمات الإصلاحات في إندونيسيا بتيسير زيارات تدريبية إلى أربعة معتقلات مختلفة. أما برنامج التدريب الثالث المتعلق بمناهضة التعذيب والموجه إلى المؤسسات الوطنية الأفريقية في البلدان الناطقة بالفرنسية، فسيبدأ في ربيع عام ٢٠٠٦، وسيدعم المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في المغرب عقد حلقة عمل تقليدية كجزء من التدريب. ومن المقرر أن ينطلق في صيف عام ٢٠٠٦ برنامج التدريب الرابع المتعلق بمناهضة التعذيب والموجه إلى المؤسسات الوطنية في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى.

٩٣- وبدأ في آب/أغسطس ٢٠٠٥ برنامج التدريب الأول المتعلق بمنع نشوب النزاعات والموجه إلى المؤسسات الوطنية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ. كما عُقدت في كولومبو في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ حلقة عمل تقليدية شاركت في استضافتها لجنة سري لانكا لحقوق الإنسان. وحضر حلقة العمل اثنان وعشرون مشاركاً من ١٣ مؤسسة وطنية من منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وبدأ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ برنامج التدريب الثاني المتعلق بمنع نشوب النزاعات والموجه إلى للمؤسسات الوطنية الأفريقية في البلدان الناطقة بالإنكليزية. وعقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ في أبوجا حلقة عمل تقليدية بدعم من لجنة نيجيريا الوطنية لحقوق الإنسان. وحضرها ما مجموعه ٢٣ مشاركاً من ١١ مؤسسة وطنية أفريقية بغرض تعزيز مهاراتهم. وسيعقد في ربيع عام ٢٠٠٦ برنامج التدريب الثالث المتعلق بمنع نشوب النزاعات والموجه إلى المؤسسات الوطنية الأفريقية في البلدان الناطقة بالفرنسية. وقد وافقت اللجنة السنغالية لحقوق الإنسان على المشاركة في استضافة حلقة العمل التقليدية. ومن المقرر أن يعقد في صيف عام ٢٠٠٦ برنامج التدريب الرابع المتعلق بمنع نشوب النزاعات والموجه إلى المؤسسات الوطنية في الأمريكتين، وقد وافق أمين المظالم في غواتيمالا على تقديم دعمه لعقد حلقة

عمل تقليدية في غواتيمالا. أما برنامج التدريب الخامس المتعلق بمنع نشوب النزاعات والموجه إلى المؤسسات الوطنية في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى، فمن المقرر أن يقام في ربيع عام ٢٠٠٦.

ياء - حقوق الطفل

٩٤- اطلع المشاركون في الدورة السادسة عشرة للجنة التنسيق الدولية على دراسة الأمين العام المتعلقة بالعنف ضد الأطفال، التي تدعمها مفوضية حقوق الإنسان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية (www.violencestudy.org). وقد عين الأمين العام في ٢٠٠٣ الخبير المشرف على الدراسة التي تهدف إلى تقييم حالة العنف ضد الأطفال وتقديم استراتيجيات لمكافحة هذه الظاهرة، بما في ذلك قيام الدول بوضع آليات حماية فعالة. وطلب الخبير من المؤسسات الوطنية تقديم إسهامات في الدراسة لاعتقاده أن تلك المؤسسات توجد في وضع جيد جداً يسمح لها بتحليل مسألة العنف ضد الأطفال على الصعيد القطري. وقد دعمت المفوضية مشاركة المؤسسات الوطنية في المشاورات الإقليمية المتعلقة بالدراسة، وهي مشاورات جرت في تايلاند وجنوب أفريقيا في مطلع عام ٢٠٠٥.

خامساً - الاستنتاجات

٩٥- يشكل تقديم المساعدة إلى المؤسسات الوطنية جزءاً رئيسياً من جهود المفوضية في سبيل إشراك البلدان في العمل من أجل تدارك النقص في الحماية، تسليماً بأن المؤسسات الوطنية جزء أساسي في نظم الحماية الوطنية وإقراراً بدورها في ضمان تنفيذ المعايير الدولية على المستوى الوطني. وأصبحت المؤسسات الوطنية الآن، بدعم من المفوضية، تعاضد على نحو أنشط عمل الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة من قبيل اللجنة ولجنتها الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والأفرقة العاملة فضلاً عن الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات.

٩٦- واستجابت وحدة المؤسسات الوطنية إلى الطلب المتزايد للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة على الخبرات المتخصصة في إسداء المشورة بشأن النماذج المناسبة لوضع إطار دستوري أو تشريعي ملائم، وبشأن طبيعة المؤسسات الوطنية ووظائفها وصلاحياتها ومسؤولياتها، عملاً بالمبادئ المتعلقة بمركز وعمل المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٣٤). وإن وحدة المؤسسات الوطنية، المعترف بها كمركز امتياز داخل الأمم المتحدة، ستواصل اتصالها بالشركاء داخل المفوضية وخارجها، حيث إن تزايد عدد المبادرات المشتركة قد أثبت نجاعة هذه الاستراتيجية.

٩٧- إن إدماج الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية على جميع مستويات المفوضية قد بات أمراً واقعاً، وأصبح بإمكان الأمم المتحدة الاعتماد إلى حد كبير على المؤسسات الوطنية بوصفها شريكة في التنفيذ وليس جهات مستفيدة فقط. غير أن إنشاء مؤسسات جديدة يتطلب تضافر الجهود وينبغي عدم التسرع في تنفيذه. وفي بعض الحالات، يتعين إجراء المزيد من المشاورات على الصعيد الوطني في مرحلة مبكرة من الإنشاء بهدف إضفاء مصداقية أكبر على المؤسسة الجاري إنشاؤها. وينبغي إيلاء عناية خاصة لإشراك المجتمع المدني عند إنشاء هذه المؤسسات وضمان الشفافية في عمليات تعيين موظفيها.

Notes

- ¹ E/CN.4/2005/106, annex I.
- ² Commission on Human Rights resolution 2004/75.
- ³ Commission on Human Rights resolution 2005/74.
- ⁴ Sub-Commission resolution 2005/31.
- ⁵ Sub-Commission resolution 2005/4.
- ⁶ E/CN.4/2006/100.
- ⁷ Commission decision 2005/113.
- ⁸ E/CN.4/2005/116.
- ⁹ Commission on Human Rights resolution 2004/76.
- ¹⁰ Commission on Human Rights resolution 2005/109.
- ¹¹ Commission on Human Rights resolution 2005/65.
- ¹² Sub-Commission resolution 2002/16.

Annex

**INTERNATIONAL ROUND TABLE ON NATIONAL
HUMAN RIGHTS INSTITUTIONS IMPLEMENTING
ECONOMIC, SOCIAL AND CULTURAL RIGHTS**

NEW DELHI, INDIA

29 November to 1 December 2005

THE NEW DELHI CONCLUDING STATEMENT

A three-day International Round Table on National Institutions Implementing Economic, Social and Cultural Rights was held at New Delhi, India from 29 November to 1 December 2005. The Round Table was a collaborative venture of the National Human Rights Commission of India and the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR). The Round Table was attended by representatives of 24 national human rights institutions from Afghanistan, Albania, Argentina, Burkina Faso, Costa Rica, the Democratic Republic of the Congo, Fiji, Ghana, India, Ireland, Jordan, Kenya, Kyrgyzstan, Mexico, Mongolia, Morocco, Nepal, New Zealand, the Republic of Korea, Senegal, South Africa, Sri Lanka, Thailand and Uganda.

The principal objective of the Round Table was to discuss and strengthen the role and capacity of national institutions in protecting and promoting economic, social and cultural rights (ESCR). Its specific objectives were to:

- (a) Familiarize national institutions with ESCR, including the key international and regional mechanisms available for their protection and promotion;
- (b) Explore the “new dimension” of ESCR in the changing political, economic and social scenario;
- (c) Provide a forum for national institutions to meet and exchange best practices on ESCR including the best ways to implement them.

Keeping the objectives in view, the deliberations of the Round Table were inclusive, informal and participatory in nature. All present emphasized the importance of the Principles relating to the status of national institutions for the promotion and protection of human rights (the Paris Principles) (General Assembly resolution 48/134), and called on States to respect these principles and ensure that national human rights institutions are established in accordance with them. They also called on their national institutions to be adequately resourced to enable them to deal with ESCR.

Participants used as points of reference the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights and the general comments of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights, the Limburg Principles on the Implementation of the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights and the Maastricht Guidelines on Violations of Economic, Social and Cultural Rights. It was reaffirmed that all human rights being universal, indivisible and interdependent, national institutions should adopt a comprehensive approach to the promotion and protection of human rights, which includes ESCR.

It was reiterated that national institutions must adopt a rights-based approach to ESCR. Due emphasis was placed on particular challenges faced by national institutions including ensuring respect for ESCR in relation to rationalizing resources among various institutions and addressing ESCR in situations of conflict and in relation to globalization. It was highlighted that neglect of ESCR can lead to conflicts resulting in violations of human rights, thus posing a threat to peace and security. The view was expressed that despite the development of a universal human rights framework there remain inequities and injustices requiring more proactive strategies to realize the enjoyment of ESCR.

During the three-day deliberations delegates were able to exchange best practices and enhance their understanding of ESCR. The Round Table deliberated in the following substantive sessions:

- (a) Key international instruments on ESCR and the Optional Protocol to the Covenant on Economic, Social and Cultural Rights;
- (b) General principles of ESCR - State obligations to promote, protect and fulfil;
- (c) Justiciability of ESCR and legal protection;
- (d) Implementing ESCR - modes and modalities: advocacy and other means;
- (e) General principles of ESCR - roles and responsibilities of national institutions;
- (f) New challenges and dimensions to ESCR;
- (g) A review of the Limburg Principles and the Maastricht Guidelines;
- (h) A plan of action for national institutions regarding ESCR.

The participants at each session noted the importance for national institutions, under the following points, to:

I. KEY INTERNATIONAL INSTRUMENTS ON ESCR AND THE OPTIONAL PROTOCOL TO THE COVENANT

- (a) Monitor and promote State compliance with the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights and where the State is not a party to the Covenant call for its ratification;
- (b) Engage with the working group in drafting an optional protocol to the Covenant and encourage States to adopt it;
- (c) Ensure independent access to the international treaty body system;
- (d) Assist in ensuring that domestic legislation that may impact on the enjoyment of ESCR is in compliance with international human rights norms and provides for sufficient protection of ESCR;
- (e) Use the existing tools and interpretations, including those developed by the United Nations, the Committee on Economic, Social and Cultural Rights and its general comments, as well as the Limburg Principles and the Maastricht Guidelines;
- (f) Ensure that the Millennium Development Goals process is consistent with State obligations under international human rights instruments and that their implementation is undertaken from a rights-based perspective;

II. GENERAL PRINCIPLES OF ECONOMIC, SOCIAL AND CULTURAL RIGHTS - STATE OBLIGATIONS TO PROMOTE, PROTECT AND FULFIL

- (a) Ensure a rights-based approach to ESC issues;
- (b) Encourage States to establish, where appropriate, governmental institutions to guide planning for, and implementation of, ESCR;
- (c) Ensure that government officials, including those in economic and planning ministries, the judiciary, parliamentarians and other partners know their international obligations in relation to ESCR;
- (d) Ensure, where national plans of action are developed, that ESCR are taken into full consideration;
- (e) Find ways to enforce ESCR - including through departments of social welfare, the courts and civil society - to ensure better awareness of the justiciability and enforceability of ESCR;
- (f) Work with bodies, within their prescribed mandates, to combat corruption, which has a direct impact on the enjoyment of ESCR;
- (g) Coordinate with their Governments in programme planning, including budgetary allocations to ensure respect for ESCR so that everybody lives with dignity;
- (h) Assist their States to prioritise the implementation of ESCR to ensure their progressive realization within a given time frame;
- (i) Work within their States with representatives of international financial institutions to help the State to ensure that their policies and practices do not impact negatively on the enjoyment of ESCR;
- (j) Help inform about, and where they do not exist to help in developing, minimum standards to ensure implementation of ESCR;
- (k) Ensure that essential services which lead to the enjoyment of ESCR are provided at a minimum and affordable level. Where these are privatized, the State remains obligated to ensure that the provision of such services does not contravene international ESCR;

III. JUSTICIABILITY OF ESCR AND LEGAL PROTECTION

- (a) Use, where possible, quasi-judicial powers in implementing ESCR including, for example, the presentation of amicus briefs to the judiciary, thereby assisting it in developing appropriate jurisprudence harmonizing civil and political rights with economic, social and cultural rights;
- (b) Ensure that national institutions have adequate powers and competency to undertake investigations;
- (c) Use the complaints-handling functions of a national institution to provide effective redress for those who have suffered violations of ESCR and engage with other partners where the national institutions may not be mandated to address specific ESCR;
- (d) Seek by means of innovation and interpretation ways to ensure legal protection of rights even where they may not be explicitly provided for in their national constitutions or legislation;

IV. IMPLEMENTING ESCR-MODES AND MODALITIES: ADVOCACY AND OTHER MEANS

- (a) Provide a voice for those whose ESCR have been violated to ensure the effective provision of remedies;
- (b) Raise awareness about the international human rights standards of ESCR;
- (c) Encourage and actively support advocacy, education and training on ESCR by a variety of means for rights-holders and public authorities, including the judiciary, and civil society;
- (d) Be aware of, and advise on, legal instruments and human rights norms to prevent violations of ESCR, including regional mechanisms, and the need for effective policy development and implementation;
- (e) Ensure public education concerning ESCR;
- (f) Develop public information campaigns and engage the media, and devise effective media strategies, to raise awareness of ESCR and violations thereof;
- (g) Use the range of reporting strategies and mechanisms, including annual, parliamentary and extraordinary reports;

V. GENERAL PRINCIPLES OF ESCR - ROLES AND RESPONSIBILITIES OF NATIONAL INSTITUTIONS

- (a) Develop a strong research capacity to be able to deal with ESCR effectively;
- (b) Monitor activities and develop minimum standards to ensure the implementation of ESCR for use by government agencies;
- (c) Ensure, while supporting a richness of cultural practices, that such practices do not contravene international human rights law;

VI. NEW CHALLENGES AND DIMENSIONS TO ESCR

- (a) Pay attention to areas which impact on the enjoyment of ESCR, including trade, the environment, corruption and the activities of non-State actors;
- (b) Pay particular attention to ESCR in situations of conflict and recognize that a lack of respect for ESCR is a root cause of conflict;
- (c) Assess the positive and negative consequences of globalization, including migration, and its impact on the enjoyment of ESCR;

VII. INTRODUCTION TO THE LIMBURG PRINCIPLES AND THE MAASTRICHT GUIDELINES

Follow the Limburg Principles and the Maastricht Guidelines for the promotion and protection of ESCR;

VIII. A PLAN OF ACTION FOR NATIONAL INSTITUTIONS REGARDING ESCR

In addition to striving to implement the various action points within this Concluding Statement, national institutions particularly commit themselves within their different mandates and circumstances under which they operate to:

(a) Strengthen their capacity institutionally to be more effective in promoting and protecting ESCR;

(b) Establish ESCR units or focal points and develop substantive policy capacity so as to engage effectively on ESCR issues;

(c) Develop new and innovative strategies, including through community dialogue, on ways of gathering information beyond traditional forms of complaints-handling processes;

(d) Develop particular strategies to address ESCR of vulnerable groups and women and children;

(e) Assess the enforceability, including through judicial procedures, of ESCR in their States and report on this at the next international conference of national human rights institutions;

(f) Encourage the development of national plans of action which implement ESCR;

(g) Request that this Concluding Statement be submitted to the next session of the United Nations Commission on Human Rights.

Expression of appreciation

Participants expressed their appreciation to the National Human Rights Commission of India and the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights for convening and organizing the Round Table.

Adopted at New Delhi, India, 1 December 2005.

- - - - -